

قفو الأثر في صفوة علوم الأثر

وأما إذا كانت الزيادة مخالفة فالظاهر التعارض .

فصل في الحديث المحفوظ والشاذ والمعروف والمنكر .

إن خولف الراوي المقبول بأرجح منه لمزيد ضبط أو كثرة عدد أو مرجح سواهما سمي ما رواه الأرجح بالمحفوظ والآخر بالشاذ .

فالشاذ ما رواه المقبول مخالفا لمن هو أرجح منه .

والمحفوظ ما رواه المقبول مخالفا لمن هو أدنى منه رجحانا .

وإن خولف الضعيف لكونه مجهول الحال أو سيء الحفظ مثلا بأخف منه ضعفا سمي ما رواه الأخف ضعيفا بالمعروف والآخر بالمنكر .

فالمنكر ما رواه الضعيف مخالفا لمن هو أدنى منه ضعفا .

والمعروف ما رواه الضعيف مخالفا لمن هو أعلى منه ضعفا .

وقد علم مما سبق أن المحفوظ مقدم على المعروف وأن الشاذ مقدم على المنكر وأن بينهما

تباينا لا عموما من وجه كما قال قاضي القضاة قال وقد غفل من سوى بينهما